2021: عام من الملاحقات القانونية وخطاب الكراهية والتحريض في لبنان

المقدمة

حل لبنان في المرتبة 107 (من أصل 180 بلداً) على جدول التصنيف العالمي لحرية الصحافة الذي نشرته منظمة "مراسلون بلا حدود" في نهاية العام 2021، متراجعا 5 مراتب عن تصنيفه في العام 2020 (102). وقد اعتبرت المنظمة في تقييمها أنه، وعلى الرغم من هامش ملحوظ من حرية الرأي والتعبير الذي تتمتع به وسائل الإعلام اللبنانية، "إلا أن هذه الأخيرة تظل مسيَّسة للغاية ومستقطبة إلى حد بعيد، إذ تُعتبر الصحف والمحطات الإذاعية والتلفزيونية أدوات دعاية لبعض الأحزاب السياسية أو رجال الأعمال".

إضافة إلى الأحداث الأمنية والتحركات الإحتجاجية التي اندلعت في العديد من المناطق اللبنانية والتي تحول خلالها الصحافيون ومندوبو وسائل الإعلام إلى أهداف للإعتداء من قبل محتجين أو من قبل عناصر القوى الأمنية والعسكرية المواكبة، واجه الصحافيون والإعلاميون مضايقات قانونية، تمثلت باستدعاءات الى التحقيق والاحتجاز بتهم التشهير والقدح والذم ونشر المعلومات الكاذبة، وفقاً للقانون الجنائي في البلاد وأمام محاكم مدنية أو عسكرية، خلافاً للمتعارف عليه في لبنان، ألا وهو مثول الاعلاميين أمام محكمة المطبوعات للنظر في قضاياهم.

هذا وتعرض صحفيون ووسائل إعلام في لبنان، كما غيرهم حول العالم، لمخاطر الإختراق السيبراني لأمنهم وخصوصيتهم عبر اختراق أجهزتهم الإلكترونية (هواتف، حواسيب...) ولهجوم على المواقع الإلكترونية بهدف تعطيلها أو قرصنتها.

دولياً: توصيات الدورة الثالثة للإستعراض الدوري الشامل حول حرية التعبير في لبنان

خلال الاستعراض الدوري الشامل الثالث في الدورة السابعة والثلاثين للمجلس المنشأ بموجب قرار مجلس حقوق الانسان 5/1، تابع الفريق المتابع لأحوال الحريات العامة أحوال لبنان في الجلسة الثانية المعقودة في 18 كانون الثاني-يناير 2021، حيث ترأس وفد لبنان السفير سليم بدورة، الممثل الدائم للبنان في جنيف. وقد تم اعتماد التقرير المتعلق بلبنان في جلسته العاشرة المعقودة في 22 كانون الثاني-يناير 2021، وفقا للفقرة 15 من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5 وللفقرة 5 من مرفق قراره 21/16.

وقد تضمن التقرير الملاحظات والتوصيات التالية عن الدول المشاركة فيما يتعلق بحرية الرأي والتعبير في لبنان:

- ضرورة التصدي لمضايقة وترهيب الصحفيين والمدافعين عن حقوق الانسان، وفق ما طالب ممثل فرنسا.
- ضرورة وقف مقاضاة الصحفيين والمدونين بموجب قوانين التشهير الجنائية بسبب ممارستهم الحق في حرية التعبير، وفق ما طالب ممثل الولايات المتحدة الأميركية.
- أهمية مواصلة اجراء تحقيقات شاملة في التقارير التي تشير الى تعرض الصحفيين والإعلاميين والمدونين والمدافعين عن حقوق الانسان والناشطين للعنف والمضايقة والتخويف، واتخاذ التدابير المناسبة لحمايتهم ومعاقبة المرتكبين، وفق مطالب رومانيا.
- ضرورة حماية حق الاعلاميين في حرية التعبير، وفق التوصيات الكندية.
- الحاجة الى مراجعة التشريعات المتعلقة بالتشهير ومواءمتها مع المعا ير الدولية، وفق مطالب استونيا.
- لزوم اتخاذ تدارير إضافية لتعزيز سلامة الصحفيين وتنفيذ خطة عمل الامم المتحدة المتعلقة بسلامة الصحفيين والسعي لإنهاء حالات الإفلات من العقاب في الجرائم المرتكبة بحقهم، وفق ما طالب به ممثل اليونان.
- ضرورة نزع صفة الجرم عن التجديف والغاء تجريم التشهير بالكامل في توصية ايرلندية.
- وجوب تحلي قوات الامن بضبط النفس في مواجهة التحركات الاحتجاجية والكف عن احتجاز الأشخاص لممارستهم الحق في حرية الرأي والتعبير، إضافة الى دعم الحق في حرية التعبير وفي التجمع السلمي ، وفق ما اشار ممثل استراليا.
- أهمية تعزيز وحماية الحق في التجمع السلمي وحرية التعبير، بما في ذلك حرية وسائل الاعلام، وضمان حق جميع الأفراد في الوصول، دون اية عوائق، الى وسائل الاعلام المحلية والأجنبية على حد سواء، كما جاء في توصيات لاتفيا.
- مطالبة لكسمبورغ برفع جميع القيود على حرية التعبير في لبنان.
- تعزيز الحق في حرية الرأي والتعبير واعلاء هذا الحق، بما في ذلك حرية الصحافة، وضمان مواءمة تشريعات الدولة وممارستها مع المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وفق مطالبات هولندية.
- ضمان احترام الحق في حرية التعبير وحماية هذا الحق واعماله بالكامل، واتخاذ إجراءات لحماية الصحفيين والناشطين، وفق ما اوصت نيوزيلندا.
- ضمان حرية التعبير في توصيات النروج.

- ضرورة إتخاذ الخطوات اللازمة لضمان سلامة الصحفيين كوسيلة لضمان حرية التعبير، كما ورد في توصيات جمهورية كوريا.
- لزوم ضمان حرية التعبير والرأي واجراء تحقيقات في الاعتداءات على الصحفيين، وفق ما افاد ممثل سلوفاكيا.
- أهمية ضمان تعديل قانون الاعلام الجديد وفقا لالتزامات لبنان الدولية، وفق ما ذكرت سويسرا.
- ضرورة ضمان حرية التعبير والرأي على شبكة الانترنت وخارجها، في توصيات أوكرانيا.

لبنانياً: ضعف في التشريعات الرامية لحماية الصحفيين وضمان حرية الرأي والتعبير في بيئة آمنة تكفل الحق في الوصول الى المعلومات من مصادرها

عاش لبنان "عصراً ذهبياً"، على حد تعبير الكثير من المؤرخين، فيما يتعلق بالمجال الحقوقي والتشريعي، حتى وصفت عاصمته بيروت بـ"أم الشرائع". إلا أن فترة الإزدهار تلك لم تدم طويلاً، وعانت الكثير من "الملفات التشريعية"، بينها اقتراحات ومشاريع القوانين، من بطء في اقرارها او تعديلها أو ابطالها، خصوصاً تلك المتعلقة بتعزيز الحق في حرية الرأي والتعبير وحرية العمل الصحفي، الحق في الوصول الى المعلومات من مصادرها وحماية سرية المصادر. كما ما زال الصحفيون والعاملون في القطاع الإعلامي عرضة للملاحقة الجنائية على خلفية نشاطهم الصحفي، وما زالت القوانين التي ترعى وتنظم العمل الصحفي، سواء لمكافحة خطاب الكراهية والتحريض، مكافحة انتشار الأخبار الكاذبة والمضللة، مناهضة التمييز والعنصرية والحض على المساءلة والمحاسبة بشفافية، إنهاء الإفلات من العقاب في الجرائم المرتكبة بحق الصحفيين (من جرائم القتل، التعذيب، الإضطهاد، تهديد الأمن الشخصي، الإجتماعي، الإقتصادي أو النفسي، وصولاً إلى الاعتداءات الجسدية والنفسية والتحرش...) رهن نصوص فضفاضة يمكن "الإلتفاف" عليها لعدة مسوغات وتهديد قدرة الصحفي أو الإعلامي على ممارسة عمله بمهنية وإحترافية وحياد تام. كما تبرز فيه إشكاليات عدة تضعف العمل النقابي ولا تؤدي الغاية المرجوة من إتحاد الصحافيين وإنضوائهم في نقابة موحدة تحمل قضاياهم وتدافع عن حقوقهم، ضغطاً لتحقيق القدر الأمكن من المكاسب المرجوة، حماية لهم من الصرف التعسفي والضغوطات السياسية والأمنية وغيرها، الدفاع عنهم بحال ملاحقتهم قانونياً، ضمان حصولهم على حقوقهم المهنية، وسعياً للضغط على السلطات المعنية لتحصيل المزيد من المكاسب التي تعزز قدرتهم على العمل بمهنية وإحترافية. ولعل أشد ما يتسبب بذلك هو تشتت الصحافيين بين أكثر من نقابة (بين نقابة الصحافيين، نقابة المحررين وغيرها...)، واكتساب هذه النقابات طابعاً سياسياً مع اقفال باب الانتساب إليها إلا بحالات نادرة، إضافة إلى إكتساب التجمعات المهنية الأخرى التي تسعى لمواجهة "الطابع السياسي" للنقابة طابعاً سياسياً أيضاً، ما يضعف رغبة الصحافيين أحياناً بالانتساب إلى أي منها، مع عدم إلزامية الانتساب لممارسة المهنة ومع عدم قدرة النقابة الصحفية عن الدفاع عن جميع المنتسبين اليها، كحال نقابات المهن الحرة الأخرى في لبنان.

هذا ويعاني الإعلام في لبنان من ضعف فادح في تطوير الشرائع والقوانين الناظمة لشؤون المهنة، خصوصاً في ما يتعلق بحماية حقوق الصحفيين وتمايز خصوصيات عملهم عن مقتضيات قانون العمل العام في لبنان، مع ما تتطلبه حماية حقهم في حرية العمل الصحفي وحرية والرأي والتعبير من وجوب حمايتهم من الصرف التعسفي ومن التدخل السياسي والأمني في اصداراتهم ومنشوراتهم الإعلامية وغيرها وحقهم في الحماية من الملاحقة القانونية... ولعل ما يعزز ذلك أيضاً هو غياب مبادئ الشفافية بشكل عام عن إدارة ومسائلة أغلبية وسائل الإعلام اللبنانية، خصوصاً في ما يتعلق بشق الموازانات الخاصة بها والتصريح عن مصادر تمويلها على وجه التحديد، ما يجعل معظمها رهن توجيهات مموليها وداعميها من أحزاب سياسية، منظمات وجمعيات، أو رجال أعمال ومتمولين وغيرهم....

كما تبرز الحاجة الماسة في لبنان إلى تطوير قوانين الشفافية والمساءلة والمحاسبة، ونبذ خطاب الكراهية والعنصرية والتمييز ومكافحة انتشار الأخبار الكاذبة والمضللة، وغيرها من أصول ممارسة مهنة الصحافة مع إحترام ميثاق شرف الصحفيين، خصوصاً لناحية إلتزام مبادئ الموضوعية وعدم الإنحياز والتمييز بين الحق في حرية العمل الصحفي والحق في كشف الحقائق والمطالبة بمحاسبة المسؤولين أمام الرأي العام في دور رقابي منشود للسلطة الإعلامية من جهة، وبين تحول الصحافي ووسيلته الإعلامية إلى منبر و"صندوق بريد" لرسائل سياسية وإجتماعية وإقتصادية تنحاز لطرف دون آخر. ولعل ما زاد من أزمات العمل الصحفي وهدد نزاهته وحياديته هو ضعف مواكبة التشريعات اللبنانية للتطور الحاصل في صناعة الإعلام، خصوصاً لناحية الإعلام الرقمي التي برزت بقوة مع "ثورة المعلوماتية ووسائل الإتصال" وبروز مواقع التواصل الإجتماعي، حيث تحول كل مواطن إلى "مراسل" وبرزت أهمية "صحافة المواطن" على امتداد العالم، بما حملته من فوائد جمة ومخاطر عديدة على سرعة إنتشار المعلومات حول العالم، وما تبع ذل

- الإفادة من خدمات الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي

في لافتة إيجابية، تمت الموافقة (في كانون الأول–ديسمبر 2021) على قانون اخضاع الصحافيين والمصورين غير المرتبطين بعقود عمل وغير المشمولين بخدمات الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي والمسجلين على جدولي نقابتي المحررين والمصورين للافادة من خدمات الصندوق في فرعي المرض والامومة. وقد حمل القانون المذكور الرقم 263، من قبل مجلس النواب اللبناني (السلطة التشريعية) ورئيس الجمهورية اللبناني، بانتظار إنجاز المراسيم اللازمة من قبل الحكومة اللبنانية للمباشرة بتنفيذه. إلا أن الإعلان لم يذكر حيثيات الإعلاميين المنتسبين إلى نقابة العاملين في الإعلام المرئي والمسموع في لبنان.

- قانون الحق في الوصول الى المعلومات

فيما يتعلق بإقرار قانون الحق في الوصول إلى المعلومات، والذي من شأنه تعزيز الشفافية في عمل الإدارات العامة وتشجيع المحاسبة وحماية كاشفي الفساد والمفسدين، وفي طليعتهم الصحفيون الاستقصائيون، ارتفع عدد الدول التي أقرت قوانين محلية تكفل الحق في الحصول على المعلومات من مصادرها منذ العام 1990 وحتى اليوم إلى حوالي 93 دولة. وقد تم تقديم مسودة مشروع قانون حول ""الحق في الوصول إلى المعلومات وحماية كاشفي الفساد" في العام 2009 إلى المجلس النيابي اللبناني، ثم وضع على جدول اعمال لجنة الإدارة والعدل النيابية ابتداء من العام 2012 حيث بدأت مناقشته في لجنة فرعية خاصة، ومن ثم أحيل إلى الهيئة العامة لمجلس النواب التي اقرته بموجب القانون رقم 17/28 تاريخ 10 شباط–فبراير 2017.

هذا ويذكر أن مكافحة الفساد، وفق اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد التي ابرمها لبنان في 22/4/2009، تتطلب تحقيق الشفافية مبدأ عاما للوقاية من الفساد ومكافحته ووسيلة رئيسية لتأمين حسن الادارة العامة. كما تتضمن احكاما تفصيلية تتعلق بحق الوصول إلى المعلومات، وذلك في المادة 10 وعنوانها "ابلاغ الناس" والمادة 13 وعنوانها "مشاركة المجتمع." ولكن حتى العام 2021، لا يبدو أن

هذا القانون قد استطاع أن يحقق الغاية المرجوة منه، خصوصاً لناحية الزام الادارات العامة بالعلنية في كل انشطتها وقراراتها واعتماد مبادئ الشفافية في إدارة الشأن العام ومواكبة طروحات الاصلاح ومكافحة الفساد، في ظل غياب خطوات اجرائية لوضعه موضع التنفيذ الفعلي باصدار المراسيم التطبيقية المتعلقة به.

واستكمالا للعمل على تنفيذ قانون حق الوصول إلى المعلومات، عقد في وزارة الإعلام، في حزيران-يونيو من العام 2021، اجتماع بين وزارة الإعلام في حكومة تصريف الأعمال، المشروع الإقليمي لمكافحة الفساد في الدول العربية التابع للأمم المتحدة، ومشروع مكافحة الفساد في البرنامج لاستكمال العمل على وضع قانون الحق في الوصول إلى المعلومات موضع التنفيذ. وتم خلال الاجتماع الاتفاق على سلسلة خطوات بعضها قريب المدى وبعضها الآخر متوسط المدى، ليصار لعقد سلسلة اجتماعات مع إعلاميين ومع الجهات المعنية بقانون الحق في الوصول إلى المعلومات. وقد سبق لوزارة الإعلام أن وضعت خطة استراتيجية حول القانون، وناقشتها في اجتماعات عقدت مع وزارة التنمية الإدارية والـUNDP ، كما نظمت Webinar على "تلفزيون لبنان" حول قانون الحق في الوصول إلى المعلومات، استضافت فيه ممثلين عن الـUNDP والـUNICEF ، إضافة إلى لقاء افتراضي مع منظمات المجتمع المدني المعنية بمكافحة الفساد.

- القانون الموحد للإعلام

أعلنت وزارة الإعلام اللبنانية، في مطلع حزيران–يونيو 2021، عن توافق نيابي حول قانون الإعلام الجديد اللبناني، على معايير موحّدة يجب أن يتضمّنها قانون الإعلام ولاسيما حرية الرأي والتعبير، بعد أكثر من عقد من إخضاعه للتعديلات والمناقشة والتمحيص. حيث تم الاتفاق على ضرورة وجود قانون شامل وموحد للإعلام، واحترام المواثيق الدولية ولاسيما حرية الرأي والتعبير، على أن تكون الحرية مسؤولة.

كما تم الاتفاق على قانون منفصل للمؤسسة الوطنية للإعلام التي اقترحتها وزارة الإعلام، والتي ستكون عبارة عن منصة رقمية مدمجة لمؤسسات الإعلام العام تتواءم مع النموذج العصري الجديد. وينتظر الصحافيون في لبنان من القانون الجديد تعزيز الحريات الإعلامية وحمايتهم من الانتهاكات المتعددة وإنهاء استدعائهم من قبل المحكمة العسكرية في قضايا النشر والعمل الصحافي، في وقت ما زالوا عرضة للملاحقة، بناء على قانون العقوبات اللبناني، من خلال نصوص التّشهير والقدح والذمّ التي تحد من حريّة الانتقاد المهني والموضوعي ويجرم الصحافي أو الناشط أو المواطن الذي يثير أي مسالة عامة تتعلق بأداء المسؤولين والموظفين العامين في الدولة لم يستطع إثبات صحّتها، علمًا بأنّه لا يجوز اعتبار انتقاد الحكومة وأعمالها جريمة حيثُ ينبغي أن يدرك المسؤولون أنهم، بحكم دورهم، قد يكونون موضوع تمحيص لا تناسبي من جانب الصحافة.

- الحاجة لتشريعات وقوانين تحمي مهنية الصحافيين ووسائل الإعلام

ولكن الكثير من القوانين والنصوص التشريعية الطارئة الأخرى لم تبصر النور في لبنان، منها الحاجة إلى تطوير قانون خاص بتنظيم مهنة الصحافة والإعلام لحماية الصحفيين والإعلاميين من سطوة "الصرف التعسفي" وغيره من الإجراءات التي تهدد مهنيتهم وقدرتهم على "الإنتاج الفكري" و"الإبداع" في متابعة الملفات والقضايا الملحة في ظل شروط قانون العمل التي تحكم عملهم حالياً في لبنان. كما لا بد من دراسة وطرح قوانين تحمي الصحافيين من الملاحقة القانونية (الاستدعاء، التحقيق، التوقيف، الإحتجاز، الاعتقال التعسفي أو الإداري أو الفعلي..) بناء على منشوراتهم وطروحاتهم، ما دامت تحترم وتراعي القوانين والأنظمة المرعية الإجراء وتحترم الحق في المساواة والعدالة والإنصاف.

كذلك يحتاج الصحافيون في لبنان إلى فرض إحترام الأصول القانونية في محاكمتهم، خصوصاً لكف يد المراجع الأمنية والعسكرية عن التحقيق معهم وحصر مثولهم أمام محكمة المطبوعات في حال مخالفتهم اصول ممارسة المهنة وميثاق شرف الصحفيين، مع لزوم تدريب الضوابط العدلية والأجهزة القضائية على أصول التحقيق والنظر في قضايا الإعلام والصحافة. هذا وأشارت الهيئة الوطنية لحقوق الانسان في تقريرها الصادر في تموز–يوليو 2021 إلى إخفاق السلطات اللبنانية في اعتماد قانون محدد لمكافحة التمييز يتضمن تعريفا للتمييز العنصري وفقا لأحكام المادة الأولى من الاتفاقية الدولية للقضاء علي جميع أشكال التمييز العنصري (1969) ، وعدم اتخاذ تدابير جدية لحظر خطاب الكراهية العنصرية والتحريض على الكراهية العنصرية أو التمييز العنصري والمعاقبة عليهما خصوصا ضد اللاجئين والنازحين وطالبي اللجوء وعديمي الجنسية.

إضافة إلى ذلك، ما زالت القوانين اللبنانية والأنظمة المرعية الإجراء عاجزة عن مطالبة وسائل الإعلام، المكتوبة منها والمسموعة والمرئية، بتقديم مشاريع موازنتها السنوية، حرصاً على إستقلاليتها وحيادها ولحمايتها من سطوة السلطة السياسية والأمنية وسلطة رجال المال، ممن قد يؤثرون على مناقبيتها الصحفية ونزاهتها وقدرتها على كشف الحقائق، كل الحقائق، أمام الرأي العام اللبناني، مع البقاء على مسافة واحدة من جميع أطراف النزاعات المحلية والدولية.

ملخص تنفيذي

انطلاقاً من ميثاقِ لجنةِ دعمِ الصحفيين (JSC) وأهدافِ تأسيسِها، ومنها حمايةُ ودعمُ حريةِ وحقوقِ الإعلاميين والعاملين في مجالِ الإعلامِ، الحثُ على تأمينِ حقوقِ وسلامةِ الصحفيين ومنعِ أي شكلٍ منْ أشكالِ العنفِ بحقهم، تمكينُ الإعلاميين من تحصيلِ حق الوصولِ إلى المعلوماتِ ونقلِها حفاظاً على الحقوقِ المقدسةِ في الحقّ في حريةِ الرأي والتعبيرِ وحقّ النشرِ وحقّ التنقلِ والحقّ في حريةِ العملِ الصحفي، حيث تعتبرُ لجنةُ دعمِ الصحفيين في جنيف أن إستهداف الصحفيين ووسائلِ الإعلامِ كما الناشطين في المجالات الحقوقية والإنسانية، المغردين والمدونين خرقٌ مباشرٌ للمادةِ 19 من الإعلانِ العالميّ لحقوقِ الإنسانِ في حالاتِ السلمِ (والتي تنصُّ على "أنَّ لكلِ إنسانٍ الحقَ في اعتناقِ ما يشاءُ دونَ مضايقةٍ، ولكلّ إنسانٍ الحقَ في حريةِ التعبيرِ، ويشملُ هذا الحقُ حريتَه في التماسِ مختلفِ ضروبِ المعلوماتِ والأفكارِ، وتلقيها ونقلِها إلى الآخرين في أي قالبٍ وبأي وسيلةِ يختارها، ودون اعتبارٍ للحدود") وانتهاك صارخ للقواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء التي أوصى باعتمادها مؤتمر الأمم المتحدة الأول لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين المعقود في جنيف عام 1955 وأقرها المجلس الاقتصادي والاجتماعي بقراريه 663 جيم (د-24) المؤرخ في 31 تموز/يوليو 1957 و 2076 (د-62) المؤرخ في 13 أيار/مايو 1977، وثّقَ مكتبُ الرصدِ في لجنةِ دعمِ الصحفيين (JSC) الإنتهاكاتِ المرتكبة بحق الصحفيين والناشطيين الحقوقيين في لبنان خلال العام 2021 (من 1-1-2021 إلى 31-12-2021)، حيثُ تمَّ احصاءُ أكثر من: (55) حالة اعتداء جسدي، (20) حالة اعتداء على معدات صحفية ومنع تغطية، (14) حالة مضايقة قانونية (استدعاء، تحقيق، توقيف، اصدار حكم)، (7) حالات حجب مواقع، اختراق وقرصنة، (15) حالة خطاب كراهية، و(5) حالات مضايقات في مكان العمل (فصل، توقف عن العمل).

إنتهاكات الحق في حرية العمل الصحفي وميثاق شرف الصحافيين في لبنان للعام 2021

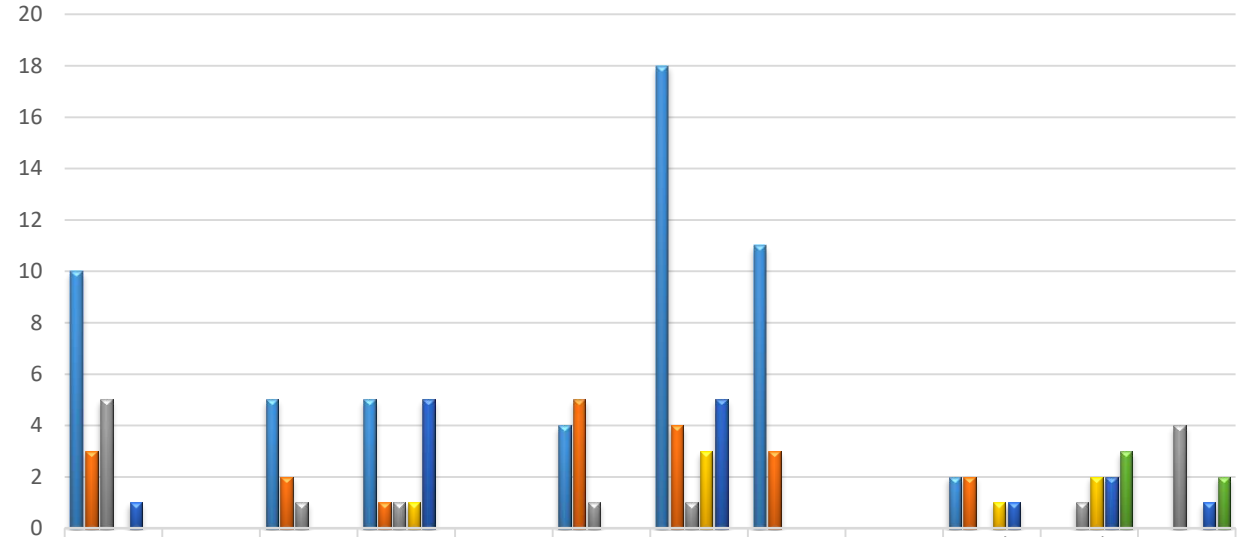

	كانون الثاني	شباط	آذار	نيسان	أيار	حزيران	تموز	آب	أيلول	تشرين الأول	تشرين الثاني	كانون الأول
إعتداءات جسدية	10	0	5	5	0	4	18	11	0	2	0	0
منع تغطية وتحطيم معدات	3	0	2	1	0	5	4	3	0	2	0	0
مضايقات قانونية	5	0	1	1	0	1	1	0	0	0	1	4
حجب مواقع، اختراق، قرصنة	0	0	0	1	0	0	3	0	0	1	2	0
خطاب كراهية	1	0	0	5	0	0	5	0	0	1	2	1
مضايقات في مكان العمل	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	3	2

إعتداءات جسدية | منع تغطية وتحطيم معدات | مضايقات قانونية | حجب مواقع، اختراق، قرصنة | خطاب كراهية | مضايقات في مكان العمل

هذا وتجدر الملاحظة إلى أن:

- تعرضت عشرات حسابات الصحافيين والإعلاميين للحجب، خصوصاً عبر فيسبوك وانستغرام، ولكن غياب المبادرة للتبليغ، جعل من إحصاء الحالات أمراً صعباً من الناحية اللوجستية والإحصائية العلمية.
- مكتب الرصد والتوثيق قد اعتمد على توثيق الانتهاكات المرتكبة بحق الصحفيين والاعلاميين ووسائل الاعلام بناء على انتهاكات ارتكبت بحقهم خلال قيامهم بمهام صحفية أو على خلفية منشورات صحفية لهم، وكان الصحفيون خلالها ملتزمين بميثاق شرف الصحفيين وأصول ممارسة مهنة الصحافة أخلاقياتها.

إنتهاكات للحق في حرية العمل الصحفي وميثاق شرف الصحافيين في لبنان للعام 2021

عاش لبنان تدهوراً سريعاً في الأوضاع النقدية، الإقتصادية والمعيشية في العام 2021، وصفتها مراجع دولية بأنها الأزمة الأكبر في التاريخ المعاصر للبلاد وإحدى أكبر الأزمات المالية التي تعيشها أي دولة منذ أكثر من قرن. ومع جائحة كورونا المستجد التي فرضت إجراءات إستثنائية أيضاً لمكافحة إنتشارها وفي أعقاب إنفجار مرفأ العاصمة اللبنانية بيروت في الرابع من آب–أغسطس 2020، زادت حدة الأزمات الإجتماعية في البلاد، وبرزت العديد من التحركات الإحتجاجية في مختلف المناطق اللبنانية لأسباب عدة.

إزاء ذلك، عانى الصحافيون والإعلاميون، كغيرهم من المواطنين، من تبعات هذه الأزمة على المستويات الإقتصادية والإجتماعية. كما باتوا أكثر عرضة للملاحقة القانونية والمضايقات على خلفية تقارير نشروها في إطار محاربة الفساد والمطالبة بكبح انتشار خطاب الكراهية والتحريض من قبل المسؤولين في لبنان ممن اتخذوا بعض المنابر الإعلامية منصة لإطلاق خطابات تحريضية وعنصرية، إضافة إلى بث الأخبار الكاذبة، المغلوطة، والمضللة، وغيرها من المخالفات الجسيمة لميثاق شرف الصحفيين من جهة، ولحق الصحفيين والإعلاميين في الحماية في إطار سعيهم لكشف الحقيقة والمطالبة بالمساءلة والمحاسبة بشفافية من ناحية أخرى. كما واجهت الوسائل الإعلامية مشاكل إقتصادية لافتة، خصوصاً في الفترة الممتدة بين تموز–يوليو وأيلول–سبتمبر 2021، مع اشتداد الأزمة المعيشية في لبنان، خصوصاً لناحية تأمين المحروقات، حيث علت صرخات الإعلاميين ووسائل الإعلام لعجزهم عن تأمين المحروقات اللازمة لتحركاتهم وتحركات أطقم العمل والضيوف المشاركين في الحلقات الحوارية في الاستوديوهات، إضافة لتأمين المحروقات الضرورية لتشغيل مولداتهم ومعدات الإرسال التابعة لهم، فإنكفا العديد منها عن البث كلياً أو جزئياً، لتدارك العجز عن تأمين المحروقات من جهة ولارتفاع أسعارها بشكل كبير تعجز موازنتها عن مجاراته من ناحية أخرى (منها إذاعة صوت الشعب، إذاعة صوت كل لبنان، إذاعة يا صور وغيرها....).

وبناء على ما تقدم، وثقَ مكتبُ الرصدِ في لجنةِ دعمِ الصحفيين في جنيف (JSC) الحالاتِ التالية:

❖ إنتهاكات وأحداث شهر كانون الثاني –يناير 2021

- **في 7-1-2021: تعرض مصور قناة "LBCI" يحيى حدشيتي للاعتداء عليه بالضرب المبرح خلال مرافقته عناصر شرطة بلدية طرابلس اللبنانية للتأكد من التزام المواطنين بقرارات حظر التجول لمكافحة انتشار كورونا، بعد تسطير الشرطة محضر مخالفة لاحد المطاعم.**
- **في 15-1-2021: تعرض الصحفي رضوان مرتضى (من جريدة الأخبار اللبنانية) لحملة مضايقات وخطاب كراهية عبر مواقع التواصل الاجتماعي على خلفية تصريحات ومقالات تناول فيها دور قيادة الجيش اللبناني ومسؤوولياتها. ثم ما لبثت أن أصدرت قيادة الجيش اللبناني قرارا بمنعه من دخول المحكمة العسكرية وباقي المراكز العسكرية الغير مصنفة كمراكز خاصة بالعسكريين.**

وفي مساء اليوم عينه، أقدمت قوة من الجيش اللبناني على محاصرة مبنى قناة الجديد اللبنانية في العاصمة بيروت في محاولة لاعتقال الصحفي رضوان مرتضى الذي كان يجري مقابلة تلفزيونية مباشرة في استوديو القناة للوقوف عند القرار المذكور بحقه.

- **في 25-1-2021: تعرض مراسل موقع "صوت بيروت انترناشيونال" ابراهيم فتفت للاعتداء عليه بالضرب المبرح أثناء تغطية إخبارية في طرابلس اللبنانية.**
- **في 26-1-2021: تعرض مصور صفحة "طرابلس عاصمة الشمال" عبر موقع التواصل الإجتماعي فيسبوك علي كوسا لإعتداء خلال تغطيته التحركات الاحتجاجية التي تطورت الى مواجهات عنيفة في طرابلس اللبنانية.**
- **في 28-1-2021: شهد هذا اليوم العديد من التحركات الإحتجاجية في مناطق لبنانية عدة، لم يسلم خلالها الإعلاميون من الإعتداءات المباشرة وغير المباشرة عليهم، حيث تم:**
  - **الإعتداء على طاقم قناة الجديد (وقد ضم الطاقم كلاً من المراسل غدي بو موسى والمصورين ايلي ابو عدسي وزكريا الخطيب)، وتحطيم احدى الكاميرات المستخدمة خلال تغطية التحركات الاحتجاجية في مدينة طرابلس اللبنانية.**
  - **إعتداء على مراسل موقع "المنتدى السياسي الإقتصادي الإجتماعي" محمد زين خلال تغطية التحركات الإحتجاجية في طرابلس، ما أدى لإصابته بجرح بليغ في الرأس ورضوض.**
  - **توقيف المراسل محمد زين من قبل مخابرات الجيش اللبناني لمدة 4 أيام (حيث أطلق سراحه في الأول من شباط-فبراير) والتحقيق معه في مبنى وزارة الدفاع اللبنانية في اليرزة.**

- توقيف فريق عمل تلفزيون "سوريا" الذي ضم الصحافي السوري أحمد القصير وزميله المصوّر فادي سوني لحوالي 13 ساعة قبل أن يصار لإطلاق سراحهم من قبل مخابرات الجيش اللبناني,
- تعرض مراسلة قناة "الحرة" الفضائية رودين ابي خليل لاختناق شديد نتيجة تنشقها الغاز المسيل للدموع الذي أطلقته القوى الأمنية خلال تغطية احداث طرابلس اللبنانية.
- إعتداء على طاقم قناة "LBCI" (الذي ضمّ المراسلة بيرلا نجار والمصوّر بيار يوسف) بالضرب والشتم خلال تصوير المخالفين لقرار الإغلاق لمكافحة إنتشار كورونا في كفرذبيان اللبنانية.

❖ إنتهاكات وأحداث شهر شباط- فبراير 2021

لم يتم تسجيل أي إنتهاك لافت في شهر شباط-فبراير 2021 بحق الصحافيين والحق في حرية العمل الصحفي الصحفي واحترام ميثاق شرف الصحفيين.

❖ إنتهاكات وأحداث شهر آذار-مارس 2021

خلال شهر آذار-مارس 2021 ومع رفع حظر التجول وتخفيف إجراءات مكافحة كورونا، تجددت التحركات الإحتجاجية في لبنان، خصوصاً في العاصمة بيروت، ليتجدد تعرض الصحفيين والإعلاميين لإعتداءات مختلفة خلال وعلى إثر تغطياتهم الإخبارية.

- في 2-3-2021: تعرض طاقم قناة الجديد (الذي ضم المراسلين غدي بو موسى وربيع شنطف والمصوّر محمد بربر) للإعتداء من قبل محتجين خلال تغطية التحركات الإحتجاجية في منطقة جسر الرينغ في العاصمة اللبنانية بيروت. كما قاموا بتحطيم احدى الكاميرات المستخدمة للتصوير.
- في 6-3-2021: شهد هذا اليوم تأجيجاً للتحركات الإحتجاجية في الشارع، فتم رصد:

- تعرض طاقم قناة mtv اللبنانية للإعتداء والتهديد بتحطيم الكاميرا خلال بث مباشر، ما اضطرهما لقطع رسالتهما الإخبارية خلال تغطية التحركات الإحتجاجية في منطقة جسر الرينغ.
- تعرض مصور صحيفة النهار اللبنانية مارك فياض للإعتداء خلال تغطية التحركات الإحتجاجية في منطقة جسر الرينغ.
- إستدعاء الصحافي ميشال قنبور للتحقيق من قبل شعبة المعلومات في قوى الأمن الداخلي اللبناني.

❖ إنتهاكات وأحداث شهر نيسان-أبريل 2021

شهد شهر نيسان-أبريل ارتفاعاً ملحوظاً بخطابات الكراهية والتحريض والتمييز العنصري والجندري في لبنان.

- **في 6-4-2021: تعرضت مذيعة قناة "OTV" اللبنانية جويل بو يونس لخطاب كراهية وتهديد كما لمضايقات عبر مواقع التواصل الإجتماعي على خلفية عملها الإعلامي ضمن برنامجها الحواري "رح نبقى سوا".**
- **في 17-4-2021: تعرض نقيب الصحافة اللبنانية عوني الكعكي بعبارات مخجلة تحمل مستوى عالٍ من التمييز الجندري والتعرض لكرامة المرأة في كلمته الإفتتاحية في جريدة الشرق الصادرة في العاصمة اللبنانية بيروت، حيث اعتبر ان كون المرأة متزوجة او غير متزوجة يشكل فارقا في كفاءتها المهنية أو درجة مهنيتها وقدرتها على القيام بعملها في انتقاده لأداء القاضية اللبنانية غادة عون.**
- **في 18-4-2021: تعرض الصحفي سعد الياس بعبارات تحمل منسوباً مرتفعاً من التمييز الجندري وخطاب الكراهية والتحريض وإهانة الكرامة الإنسانية في مقاله في جريدة القدس العربي حول أداء القاضية اللبنانية غادة عون.**
- **في 19-4-2021: اعتداء على طاقم مراسلة قناة mtv اللبنانية جويس عقيقي وعلى مصور صحيفة النهار اللبنانية مارك فياض خلال تغطية تحركات مناصري القاضيين غسان عويدات وغادة عون.**
- **في 20-4-2021: تعرض الإعلامي شربل خليل لتطويق منزله من قبل قوة أمنية لبنانية بعد رفضه التوجه الى المخفر للتحقيق ومطالبة محاميه بمثوله امام القاضية المعنية مباشرة واحترام أصول الملاحقات القانونية المعنية بالصحافيين.**
- **في 22-4-2021: تعرضت مراسلة قناة mtv اللبنانية زينة باسيل شمعون للإعتداء خلال رسالتها المباشرة خلال التحركات الاحتجاجية في عوكر ما منعها لبعض الوقت من متابعة التغطية.**
- **في 26-4-2021: تعرض صفحة البروفيسور والناشط أسعد أبو خليل عبر موقع التواصل الإجتماعي فيسبوك للحجب الكلي على خلفية منشوراته.**
- **في 26-4-2021: تعرض طاقم قناة mtv اللبنانية (الذي ضم المراسل شربل سعادة والمصوّر رواد جرمانوس) للإعتداء خلال تغطية تحركات احتجاجية على مسيرات نازحين سوريين مؤيدين للرئيس السوري بشار الأسد في منطقة الذوق اللبنانية خلال فترة الإقتراع في الإنتخابات الرئاسية السورية.**

❖ **إنتهاكات وأحداث شهر أيار–مايو 2021**

لم يتم تسجيل أي إنتهاك لافت في شهر أيار–مايو 2021 بحق الصحافيين والحق في حرية العمل الصحفي واحترام ميثاق شرف الصحفيين.

❖ **إنتهاكات وأحداث شهر حزيران–يونيو 2021**

استمر الإعتداء على الصحافيين والإعلاميين خلال شهر حزيران–يونيو 2021، خصوصاً مع تطورات الأوضاع في فلسطين وما تأتى عنها من تحركات إحتجاجية أمام السفارة الفلسطينية في بيروت.

- **في 28–6–2021: تعرض كلّ من المصوّر رمزي الحاج على طريق المطار والصحافي محمود رضا في وسط بيروت أثناء عملهما وتغطيتهما الصحافية.**

كما تعرض مراسل وكالة "سبوتنيك" في لبنان، عبد القادر الباي، للاعتداء خلال تغطيته تظاهرة لمؤيدي الرئيس الفلسطيني محمود عباس مقابل أخرى مناهضة للسلطة الفلسطينية ومتضامنة مع الناشط نزار بنات الذي قضى بعد اعتقاله من قبل أجهزة السلطة الفلسطينية في الضفة الغربية في فلسطين. كما تعرض المصور الحر محمد شبلاق للضرب على عينه ولسحله على الأرض أمام السفارة الفلسطينية في لبنان. وقد أكد الصحفي أنه عرف عن نفسه كصحفي، ورغم ذلك استمر الإعتداء عليه كما سحبت منه الكاميرا وهاتفه النقال وتم محو المواد الإعلامية التي سجلها عليها.

إضافة إلى ذلك، تم استدعاء نقيبة العاملين في الاعلام المرئي والمسموع الاعلامية رندلى جبور من قبل المباحث الجنائية اللبنانية للتحقيق معها على خلفية دعوى رُفعت ضدها من قبل حزب القوات اللبنانية

❖ **إنتهاكات وأحداث شهر تموز–يوليو 2021**

في شهر تموز–يوليو 2021، ضج العالم بالحقائق التي أكدتها مجموعة "Pegasus Project" حول تورط برنامج بيغاسوس التجسسي الإسرائيلي (المطور من قبل مجموعة NSO الإسرائيلية) في التجسس على أجهزة عشرات القادة السياسيين والصحافيين والناشطين الحقوقيين حول العالم، وعن بيعه لأنظمة ذات تاريخ حافل بإنتهاكات حقوق الإنسان، حيث تم التأكد من إختراق برنامج بيغاسوس الإسرائيلي لأجهزة رئيس تحرير جريدة الأخبار اللبنانية إبراهيم الأمين ومدير قناة الميادين الفضائية غسان بن جدو ومدير مكتب نيويورك تايمز في بيروت الصحافي الأميركي بن هوبارد.

- **في 1–7–2021: تم استدعاء الصحفي فراس الشوفي للتحقيق المباحث الجنائية اللبنانية، على خلفية دعوى رُفعت ضده من قبل حزب القوات اللبنانية.**

- **في 1-7-2021: تعرض كل من مصور موقع "لبنان نيوز" هاني الحسين لاصابة في يده اليمنى ومدير الموقع اسماعيل مكي لاعتداء خلال تغطية التحركات الاحتجاجية في طرابلس اللبنانية.**
- **في 13-7-2021: تعرض الإعلاميون والصحافيون للإعتداءات خلال تغطية التحركات الإحتجاجية أمام منزل وزير الداخلية اللبنانية محمد فهمي في العاصمة بيروت، حيث تعرض كل من:**
  - **مراسل تلفزيون "الثورة" خلدون جابر لإصابة في رأسه جراء رمي القنابل المسيلة للدموع.**
  - **مصور صحيفة النهار اللبنانية حسام شبارو لإصابة في يده جراء رمي القنابل المسيلة للدموع.**
  - **مصوّر قناة mtv فادي سكاف لإصابة في منطقة حساسة جراء الرشق بالحجارة.**
  - **مصوّر صحيفة "نداء الوطن" فضل عيتاني لإصابة في ركبتيه جراء الرشق بالحجارة.**
  - **مصوّر موقع "النشرة" محمد سلمان للضرب والدفع.**
  - **مصوّر تلفزيون "الجديد" سلام يونس للضرب والدفع.**
- **في 15-7-2021: تعرض رئيس تحرير وكالة "النهار" الإخبارية الصحافي أحمد عثمان للاصابة بحجر في عينه اليسرى خلال تغطية التحركات الاحتجاجية بالقرب من الجامعة العربية في بيروت. وقد خضع لعملية جراحية طارئة على نفقته الخاصة مع تضرر شبكة العين والقرنية.**

كما تعرض مراسل صفحة "طرابلس عاصمة الشمال" للاعتداء خلال تغطية التحركات الاحتجاجية في طرابلس اللبنانية.

- **في 16-7-2021: أصيب مصور قناة الجزيرة الفضائية خالد حبشيتي بـ14 شظية من شظايا قنبلة صوتية خلال تغطية التحركات الاحتجاجية في طرابلس اللبنانية.**
- **في 26-7-2021: تداول اعلاميون لبنانيون وعرب صوراً ومشاهد خاصة بطريقة غير مهنية ولا تحترم الحق في الخصوصية (أناس نيام على شرفات وسطوح منزلهم)، حيث ذكرت اللجنة الإعلاميين بأهمية إحترام خصوصية الأفراد خلال تغطياتهم الإخبارية والإعلامية، وعدم تعريضها لأي انتهاك، ما لم يكن في ذلك منفعة عامة للمجتمع ككل وسبيلاً لتحقيق العدالة العامة وعدم توافر سبيل آخر لتحقيقها الا بذلك، مع التحلي بمبادئ ميثاق شرف الصحفيين وأخلاقيات مهنة الصحافة، خصوصاً في الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والأمنية العصيبة، كتلك التي تعصف بالشعب اللبناني. .**
- **في 29-7-2021: تعرض كل من مراسل قناة "LBCI" صلاح فتوح، مصوّر جريدة النهار ومستقبل ويب حسام شبارو، مصوّر موقع "المدن" الإلكتروني مصطفى جمال الدين، مصوّر "نداء الوطن" فضل عيتاني، مصوّر وكالة "أسوشيتد برس" (AP) بلال حسين، مصوّر الوكالة الصينية بلال جويش، و مصور "رابتلي" محمد قليط للإعتداء في منطقة الكرنتينا خلال تغطيتهم زيارة لاعب كرة القدم الدولي رونالدينيو الى ثكنة فوج إطفاء بيروت في منطقة الكرنتينا لوضع اكليل من الورد على نصب شهداء فوج الإطفاء.**

❖ إنتهاكات وأحداث شهر آب-أغسطس 2021

مع إحياء الذكرى السنوية الأولى لانفجار مرفأ بيروت، شهدت العاصمة اللبنانية تحركات إحتجاجية من قبل أهالي ضحايا الإنفجار ومحتجين آخرين. وكان للصحافيين والإعلاميين حصتهم من الإعتداءات عليهم خلال تغطياتهم الإخبارية.

- **في 4-8-2021: تم الإعتداء على مصوّر صحيفة "النهار" حسام شبارو ومصوّر صحيفة "العربي الجديد" حسين بيضون والمصوّر زكريا جابر بالضرب بالعصي خلال تغطية التحركات الاحتجاجية أمام مجلس النواب في العاصمة اللبنانية بيروت خلال احياء ذكرى انفجار المرفأ. كما أصيب مصور قناة الـ CNN طارق قبلاوي في ركبته برصاصة مطاطية ومصور قناة الـ "LBC" سمير بيتموني برصاصة مطاطية عشوائية في ذراعه.**
- **في 12-8-2021: تعرض المصور حسام شبارو (من جريدة النهار ومستقبل ويب) للضرب خلال تغطية التحركات الاحتجاجية في منطقة عين التينة، ما استدعى نقله الى المستشفى. كما تمّت مصادرة الكاميرا والدراجة النارية الخاصة به. إضافة إلى ذلك، أصيب المصور الصحفي لصحيفة العربي الجديد حسين بيضون بكدمات جراء تعرضه للضرب والصحفي المستقل زكريا جابر بكسر في اصبعه جراء تعرضهما للاعتداء أيضاً خلال تغطية التحركات الاحتجاجية في العاصمة اللبنانية بيروت.**
- **في 14-8-2021: تم الإعتداء على طاقم قناة "المنار" اللبنانية (الذي ضم المراسل علي شبيب والمصوّر حسن شعيب) أثناء تغطيتهما الازدحام أمام إحدى محطات البنزين في بلدة الدوير في النبطية. كما حاول المعتدون تحطيم كاميرا التصوير بحوزتهما.**
- **في 27-8-2021: ارتفعت وتيرة خطاب الكراهية والتحريض في التقارير الإخبارية اللبنانية، مع عدم التزام بعض الجهات والمؤسسات الإعلامية والصحفيين بميثاق شرف الصحفيين، خصوصاً لناحية الحياد والموضوعية في التغطية الإخبارية وعدم تقصي دقة وصحة الأخبار قبل نشرها عبر المنصات الإخبارية أمام الرأي العام، ما تسبب في العديد من الخضات الأمنية والاجتماعية في مناطق لبنانية عدة، مع مرور البلاد في فترة دقيقة جداً وحساسة على كافة الأصعدة السياسية، الاقتصادية، المعيشية، الاجتماعية، الأمنية وغيرها، خصوصاً عقب التقرير الذي ورد عبر قناة mtv اللبنانية عن لسان مسؤول أميركي نسب اليه انتقاد الرئيس اللبناني ميشال عون ونفاه المتحدث الأميركي في بيان نشرته LBCI.**

❖ **إنتهاكات وأحداث شهر أيلول–سبتمبر 2021**

لم يتم تسجيل أي إنتهاك لافت في شهر أيلول–سبتمبر 2021 بحق الصحافيين والحق في حرية العمل الصحفي الصحفي واحترام ميثاق شرف الصحفيين.

❖ **إنتهاكات وأحداث شهر تشرين الأول–أكتوبر 2021**

استحوذت قضية الإعلامي اللبناني جورج قرداحي على الاهتمام الأبرز خلال شهر تشرين الأول–أكتوبر 2021 في لبنان، مع تسجيل حالات اعتداء أخرى في مناطق عدة.

- **في 14–10–2021: تعرض طاقما قناة mtv اللبنانية وقناة "العربية–الحدث" الفضائية للإعتداء خلال تغطيتهما أحداث الطيونة.**
- **في 27–10–2021: تعرض الإعلامي اللبناني جورج قرداحي لحملة ترهيب وخطاب كراهية على خلفية ممارسته حقه المشروع في حرية الرأي والتعبير، مبدياً رأيه في الحرب على اليمن، حيث سبق وشارك، بصفته الإعلامية، في برنامج "برلمان شعب"، بمشاركة إعلاميين وصحفيين.**
- **في 31–10–2021: تعرض موقع "الوكالة الوطنية للإعلام" للقرصنة من قِبل مجهولين على خلفية الأزمة التي وقعت بين لبنان والدول الخليجية.**

❖ **إنتهاكات وأحداث شهر تشرين الثاني–نوفمبر 2021**

شهدت الأوساط الإعلامية اللبنانية إرتفاعاً إضافياً بمعدلات خطاب الكراهية والتحريض، تزامناً مع اشتداد الأزمة الإقتصادية وتبعاتها على المؤسسات الصحافية والعاملين فيها.

- **في 3–11–2021: أعلنت إدارة "ذا دايلي ستار" الصادرة بالانكليزية (The Daily Star) إغلاق الموقع الالكتروني التابع لها، عبر رسالة وصلت الى بريد الصحافيين والعاملين فيها الالكتروني (كما افاد الصحفي تيمور الأزهري) وعبر اتصال جماعي عبر تطبيق "واتساب" (وفق ما اشار المصور الصحفي حسن شعبان) في اليوم الأخير من شهر تشرين الأول–أكتوبر، دون أي إشارة إلى آلية تسديد مستحقاتهم المالية (التي أشارا الى انها تتراوح بين مستحقات رواتب عن أشهر سابقة لم يتقاضَها الموظفون أو عن تعويضات نهاية الخدمة).**
- **في 6–11–2021: تضمن مقال للصحافي محمد فكري تحت عنوان " لبنان وفشل الدولة.. بين جهالة القرداحي وسذاجة بوحبيب ووصاية الحزب" في جريدة عكاظ السعودية تعرضاً لكرامة فئات من اللبنانيين في فترة بالغة الحساسية على مستوى الأزمة السياسية الواقعة بين لبنان والسعودية.**

- **في 7-11-2021: تعرضت الصحفية زينب حاوي لحملة ترهيب وتحريض وخطاب كراهية على خلفية ممارستها حقها في حرية الرأي والتعبير، حيث طالتها حملة من التشهير والألفاظ النابية التي تحمل علامات صارخة على التمييز الجندري عبر منشورات ورسائل خاصة، عبر مواقع التواصل الاجتماعي، صادرة عن متابعين وزملاء اعلاميين.**
- **في 24-11-2021: تعرض هاتف الصحافي في جريدة "الأخبار" اللبنانية رضوان مرتضى لمحاولة إختراق، حيث أفادعن تلقيه رسالة من Apple تفيد أن هاتفه مستهدف من قبل State Sponsored Attackers (مهاجمين مدعومين حكومياً). وأوضح،" هذه الرسالة تُرسلها الشركة لمن هم عرضة لهجمات إلكترونية موجهة من دولة لخرق هواتفهم.**
- **في 26-11-2021: أصدرت المحكمة العسكرية في لبنان حكماً غيابياً بسجن الصحافي رضوان مرتضى لمدة سنة وشهر رغم عدم تبليغه بموعد الجلسة أصولاً، بجرم إهانة المؤسسة العسكرية على خلفية كلامه عن مسؤولية الجيش اللبناني عن انفجار مرفأ العاصمة بيروت في الرابع من آب-أغسطس 2020.**

❖ إنتهاكات وأحداث شهر كانون الأول-ديسمبر 2021

شهد الشهر الأخير من العام 2021 انتخابات نقابة المحررين في لبنان التي تلتها تطورات قضائية بين الفائزين في الانتخابات ومعارضين، كما ضجت البلاد بتداعيات المؤتمر الصحفي الذي عقد في العاصمة اللبنانية لاطلاق تقرير الانتهاكات لحقوق الانسان المرتكبة في البحرين.

- **في 4-12-2021: تبلغ عدد من الصحافيين والمدربين المتعاونين والموظفين في مؤسسة "دويتشه فيليه (DW) " الإعلامية الألمانية قراراً بتوقفهم عن العمل (ليصار لفصلهم لاحقاً) على خلفية تقارير اتهمتهم بمعاداة السامية بانتظار نتائج لجنة التحقيق، وكان من بينهم الإعلامي اللبناني باسل العريضي (عين مديراً لمكتب "دويتشه فيليه" في بيروت العام 2019) والخبير في مجال إدارة الإعلام الصحافي اللبناني داود إبراهيم (لا يعمل في القناة بل يشارك في دورات تدريب تنظمها "دويتشه فيليه" في بيروت).**
- **في 17-12-2021: تقدمت نقابة المحرّرين بواسطة وكيلها المحامي أنطون الحويس، أمام قاضي الأمور المستعجلة في بعبدا الياس مخيبر، بطلب إعطاء القرار بأمر على عريضة بمنع "تجمّع نقابة الصحافة البديلة" من ممارسة أي نشاط عبر كافة وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والإلكترونية، ومنعه خصوصاً من نشر أية أخبار أو بيانات أو مقالات من أي نوع، تحت طائلة غرامة إكراهية قدرها مئة مليون ليرة لبنانية عن كل مخالفة لهذا القرار .**

- **في 20-12-2021: ردّ القاضي المنفرد في قضايا الأمور المستعجلة الياس مخي طلب نقابة المحرّرين منع "تجمّع نقابة الصحافة البديلة" من القيام بأيّ نشاط، عبر كافّة وسائل الإعلام المرئية والمسموعة على كافّة الأراضي اللبنانية، وطالبت بغرامة إكراهية قدرها 100 مليون ليرة من أعضاء لجنة التنسيق الـ 12 عن كلّ مخالفة للقرار. واستند القاضي مخيبر في قراره إلى عدم استناد طلب نقابة المحرّرين إلى أساس قانوني سليم.**
- **في 20-12-2021: رفضت اللجنة أي إجراء قد يهدد سلامة وحياة أي ناشط حقوقي أو صحفي على خلفية ممارسته الحق بحرية الراي والتعبير والنشر في لبنان، كما الحق في المشاركة في الحياة السياسية داخل أو خارج حدود دولته، وهو ما حدث جلياً في الملف البحريني في العديد من الدول الأوروبية والأميركية، حيث تقام العديد من الفعاليات أمام سفارات مملكة البحرين للمطالبة بتكريس إحترام حقوق الإنسان والكف عن ترويع المدافعين عن حقوق الإنسان، تحت مظلة قوانين الدول المستضيفة، عقب المطالبة بترحيل أعضاء جمعية بحرينية بعد مؤتمر صحفي ناقش انتهاكات حقوق الانسان فيها.**

التوصيات

لمَّا كان دعمُ الصحفيين وحمايتِهم من أي إنتهاكٍ لحقوقِهم المهنيةِ خلالَ قيامِهم بواجبِهم المهني وتغطياتِهم الإخباريةِ أو خلالَ سعيِهم لإنجازِ تقاريرِهم الإخباريةِ أو الاستقصائيةِ من أبرزِ وأهم أهدافِ لجنةِ دعمِ الصحفيين (JSC)،

ونظراً للحالاتِ الموثقةِ والمؤكدةِ الواردةِ في هذا التقريرِ، فإنَّ لجنةَ دعمِ الصحفيين (JSC) تطالبُ بـ:

1. تحمل المجتمعِ الدولي مسؤولياتِه الإنسانيةِ والقانونيةِ والحقوقيةِ، وخصوصاً مجلسِ حقوقِ الإنسانِ كما منظمةِ اليونيسكو، للضغطِ لفرض إحترام لبنان لتعهداته والتزاماته لجهة صون وحماية الحريات العامة، وفي مقدمها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. كما لتدريب الصحافيين والناشطين الحقوقيين على حقوقهم وواجباتهم لحمايتهم من الملاحقات القضائية والأمنية.
2. مسارعة الجهاتِ الدوليةِ المختصةِ لإجراءِ تحقيقاتٍ عادلةٍ وشفافةٍ وحازمةٍ في الجرائمِ المرتكبةِ بحق الصحفيين ووسائلِ الإعلامِ في لبنان، مع استمرار حجب العديد من القنوات اللبنانية والتي تبث من لبنان (كقناة المنار الفضائية) سعياً لإنهاءِ الإفلاتِ من العقابِ في الجرائمِ المرتكبةِ بحق الصحفيين.
3. التعويض المادي العادلِ والمنصفِ على جميعِ الصحفيين الذين تعرضوا للإعتقال التعسفي ولإصاباتٍ حرمَتْهم القدرةَ على متابعةِ حياتِهم الطبيعيةِ والإنتاجِ وإعالةِ أنفسِهم والمعتمدين عليهم إقتصادياً من قبلِ الجهاتِ المسؤولةِ عن إصاباتِهم، كما تأمين العلاجِ المتناسبِ للمصابين منهم.
4. السعي لإعدادِ ورشٍ وحلقاتٍ للدعمِ النفسي والإجتماعي وإعادةِ التأهيلِ، نظراً للضررِ النفسي البالغِ الذي حلَّ بالكثيرِ من الصحفيين والإعلاميين نتيجةَ هولِ ما تعرضوا له خلال مراحل الإعتقال او المضايقات الممنهجة أو تغطية الأحداث الأمنية والمعاناة الإجتماعية والاقتصادية للمواطنين وغيرها.
5. حث السلطات التشريعية في لبنان على اصدار تشريعات تضمن حماية الصحافيين وحقهم في الأمان الوظيفي وحمايتهم من تدخلات سياسية ومالية في عملهم، حفاظاً على مهنيتهم وحيادهم وموضوعيتهم واستقلاليتهم. كما حث السلطات التنفيذية على الضغط لوضع القوانين والمراسيم المعنية بحماية الصحافيين موضع التنفيذ.
6. تعديل القوانين والأنظمة بما يحد من تعدد السلطات المخولة ملاحقة الصحافيين، وتعديل هذه القوانين بنصوص واضحة لا تحتمل التأويل أو الالتباس في شرحها أو فهمها.
7. تسجيل وتوثيق جلسات المحاكمات مع تأريخها وأرشفتها وتزويد الجهة المدعية والمدعى عليها بنسخة منها، بالصوت والصورة.

8. **إعتماد مبادئ الشفافية خلال مراحل الإعتقال والإحتجاز، إطلاع المحتجز على كافة حقوقها تلاوة بلة واضحة ومفهومة بالنسبة له، وتزويد المحتجز ومحامي الدفاع عن كافة تفاصيل ملفات القضية الخاصة بالمحكمة، ملفات الادعاء، تطورات ومجريات القضية.**

9. **مراجعة سياسات الوسائل الاعلامية والتزامها الحياد والموضوعية في نقل الاخبار والحقائق والوقائع.**

10. **تفعيل دور النقابات الإعلامية في لبنان لحماية حقوق الصحافيين والدفاع عنها وتوحيد جهودها بهدف تمثيل ضغط أكبر على السلطات المعنية والجهات المنتهكة، خصوصاً لناحية الضغط قدماً بتطوير قوانين خاصة بالعمل الصحافي ولحماية وتفعيل الحق في حرية الوصول الى المعلومات من مصادرها.**

11. **التزام المراسلين والمراسلات بضوابط العمل المهنية واخلاقيات العمل الصحفي، خصوصاً لالتزام وسائل الإعلام لنهج الموضوعية والحياد في تغطياتها الإخبارية.**

12. **ضرورة واهمية تأمين الاجهزة المعنية في الدولة اللبنانية كافة سبل الحماية لجميع الصحفيين والعاملين في القطاع الاعلامي وفق احكام القوانين والانظمة المرعية الاجراء، خصوصاً خلال تغطية الأحداث الحساسة والخطرة، حفاظا على حق جميع افراد المجتمع بالحصول على المعلومات من مصدرها ومتابعة الاحداث.**

13. **إخضاع المعنيين في السلطات اللبنانية (مثل المحققين والضابطة العدلية والقضاة وغيرهم) لدورات تدريبية تثقيفية حول كيفية التعاطي مع القضايا التي تمس الحق في حرية الرأي والتعبير والحق في حرية العمل الصحفي.**

Appendix I: لائحة بأبرز القوانين التي تحمي الصحفيين في زمن السلم في منطقة الشرق الأوسط

1. الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

نصَّتِ المادةُ 19 من الإعلانِ العالمي لحقوقِ الإنسانِ على أن "لكل شخصٍ الحق في حريةِ الرأيِ والتعبيرِ، ويشملُ هذا الحقُ حريةَ إعتناقِ الآراءِ دونَ أي تدخلٍ، وإستقاءِ الأنباءِ والأفكارِ، وتلقيها وإذاعتِها بأي وسيلةٍ كائنًا، دونَ تقيدٍ بالحدودِ والجغرافيا".

2. العهد الأممي للحقوق المدنية والسياسية 1966

نصَّتِ المادةُ 19 على أن "لكل إنسانٍ الحق في إعتناقِ ما يشاءُ دونَ مضايقةٍ، ولكل إنسانٍ الحقُ في حريةِ التعبيرِ، ويشملُ هذا الحقُ حريتَه في إلتماسِ مختلفِ ضروبِ المعلوماتِ والأفكارِ، وتلقيها ونقلِها إلى الآخرين في أي قالبٍ وبأي وسيلةٍ يختارُها، ودونَ إعتبارٍ للحدودِ". وقدْ تضمنَها العهدُ الأممي للحقوقِ المدنيةِ والسياسيةِ التي أقرَتْها الجمعيةُ العامةُ للأممِ المتحدةِ عام 1966.

3. إعلان اليونسكو حول إسهام وسائل الإعلام في دعم السلام العالمي للعام 1978

نصَّتِ المادةُ الثانيةُ من إعلانِ اليونسكو حولَ إسهامِ وسائلِ الإعلامِ في دعمِ السلامِ العالمي والتفاهمِ الدولي وتعزيزِ حقوقِ الإنسانِ ومكافحةِ العنصريةِ والتحريضِ على الحربِ للعامِ 1978 على أنَّ ممارسةَ حريةِ الرأيِ والتعبيرِ وحريةِ الإعلامِ المتعارفِ عليها كجزءٍ لا يتجزأُ من حقوقِ الإنسانِ وحرياتِه الأساسيةِ هي عاملٌ جوهريٌ في دعمِ السلامِ والتفاهمِ الدوليْن.

4. التقرير الخاص للأمم المتحدة حول حرية الرأي والتعبير 1993

أشارَ التقريرُ الخاصُ للأممِ المتحدةِ حولَ حريةِ الرأيِ والتعبيرِ 1993 إلى أنَّ "حرية التعبيرِ تتضمنُ الوصولَ إلى المعلوماتِ التي تحتفظُ بها الدولةُ، وتلقي إلتزاماتٍ إيجابيةٍ على الدولِ لضمانِ الوصولِ إلى المعلوماتِ".

5. إعلان جوهانسبرغ 2002 للأمن القومي وحرية الوصول للمعلومات

أيَّدَ إعلانُ جوهانسبرغ 2002 للأمنِ القومي وحريةِ الوصولِ للمعلوماتِ الحقَ في الوصولِ للمعلوماتِ، باعتبارِهِ من الحقوقِ الضروريةِ لضمانِ التمتعِ بالحق في حريةِ الرأيِ والتعبيرِ.

6. الميثاق العربي لحقوق الإنسان 2004

يضمنُ الميثاقُ الحقَّ في الإعلامِ وحريةِ الرأيِ والتعبيرِ، وكذلك الحقَ في إستقاءِ الأنباءِ والأفكارِ وتلقيها ونقلِها إلى الآخرين بأي وسيلةٍ، ودونما اعتبارٍ للحدودِ الجغرافيةِ.

7. المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان 2010

أشارَتِ المحكمةُ الأوروبيةُ لحقوقِ الإنسانِ (2010) إلى إلزاميةِ تأمينِ حمايةٍ خاصةٍ للحق في حريةِ الصحافةِ كيْ يتمكنَ الصحفيون ومندوبو وسائلِ الإعلامِ من لعبِ دورِهم الحيوي المنوطِ بهم وتقديمِ المعلوماتِ والأفكارِ التي تهمُّ الرأيّ العامَ.

8. الدساتير العربية

تنصُّ أغلبُ الدساتيرِ العربيةِ على حريةِ الرأيِ وحريةِ الصحافةِ، ووردَ ذكرُها في المادةِ من الدستور التونسي، المادةِ 13 من الدستورِ اللبناني والدستورِ القطري، المادةِ 15 من الدستورِ الأردني، المادةِ 23 من الدستورِ البحريني والدستورِ اليمني، المادةِ 30 في الدستور الإماراتي، المادةِ 36 في الدستورِ العراقي، المادتين 36 و37 في دستور الكويت، المادةِ 38 في الدستور السوري، المادةِ 39 في الدستورِ السعودي والدستورِ الجزائري، المادتين 47-48 في الدستورِ المصري، والمادةِ 48 في الدستورِ السوداني.

Appendix V: نبذة تعريفية عن لجنة دعم الصحفيين (JSC)

لجنةُ دعمِ الصحفيين في جنيف (JSC) منظمةٌ غيرُ ربحيةٍ تمَّ تأسيسُها منُذ العام 2016 منْ قبلِ مجموعةٍ منَ الصحفيين. وهيَ منظمةٌ تضمُّ صحفيين، كتَّاباً، مذيعين، مراسلين، محررين، مصورين، إعلاميين وصحفيين إلكترونيين، من الدولِ التاليةِ :البحرين، لبنان، فلسطين، اليمن، العراق، سوريا، وتونس.

إنَّ نواةَ مهمةِ اللجنةِ هي دعمُ الحقِ في حريةِ الإعلامِ، حريةِ النشرِ، حريةِ التعبيرِ، وحريةِ الرأيِ، وذلكَ بموجبِ الحقّ الأساسي المكفولِ في الإعلانِ العالمي لحقوقِ الإنسانِ (UDHR). وبناءً عليهِ، تلتزمُ لجنةُ دعمِ الصحفيين (JSC) السعيَ للحفاظِ على معاييرَ عاليةٍ منَ الأخلاقِ المهنيةِ في الميدانِ الإعلامي.

وبناءً على ذلك، تسعى اللجنةُ للدفاعِ عنْ حقوقِ الصحفيين والترويجِ للحق في حريةِ الصحافةِ والبث الإعلامي في كافةِ الدولِ، معَ التأكيدِ على أهميةِ الإلتزامِ بميثاقِ شرفِ الصحفيين وأصولِ وأخلاقياتِ ممارسةِ المهنةِ المنصوصِ عليها في العديدِ منَ النصوصِ والمراجعِ الدوليةِ المعنيةِ.

Appendix VI: أهداف لجنة دعم الصحفيين (JSC)

تسعى لجنةُ دعمِ الصحفيين لتحقيقِ الأهدافِ التاليةِ:

1. حمايةِ وتعزيزِ حقوقِ وحريّةِ الإعلاميينِ والصحفيين وجميعِ العاملين في مجالِ الإعلامِ والصحافةِ.
2. الدفاعِ عن الحق في حريةِ الرأيِ والتعبيرِ والنشرِ، سواءً عبرَ منصاتِ وإصداراتِ وسائلِ الإعلامِ المرئيةِ والمسموعةِ والمكتوبةِ، كما عبرَ منصاتِ مواقعِ التواصلِ الإجتماعي.
3. إطلاقِ وخوضِ حملاتٍ للمطالبةِ بحمايةِ حقّ البحثِ والولوجِ وإستلامِ المعلوماتِ من أيّ منصّةٍ إعلاميةٍ ومن مصادرِها المباشرةِ.
4. تعزيزِ التواصلِ والتعاونِ بينَ الصحفيين لرفعِ صوتِهم في القضايا المحقةِ.
5. مناصرةِ قضايا الصحفيين الذين يتعرضون للحرمانِ من حقوقِهم المشروعةِ، سواءً الماديةِ منها أو المعنويةِ، أو يتعرضون للإعتداءاتِ أو المضايقاتِ وصولاً إلى الإحتجازِ، الإعتقالِ، أو حتّى القتلِ.
6. رفعِ الوعي بين الصحفيين منْ جهةٍ وبينَ جميعِ فئاتِ الرأيِ العامِ من جهةٍ أخرى لأهميةِ حريةِ الصحافةِ في دعمِ تكوينِ وإستمراريةِ الديمقراطيةِ في المجتمعاتِ وحمايةِ حقّ المجتمعاتِ في المعرفةِ الموضوعيةِ الدقيقةِ.
7. الترويجِ للمعاييرِ المهنيّةِ للصحافةِ والأخلاقِ الصحفيّةِ والتنوّعِ الصحفي.
8. دعمِ وإرساءِ قواعدَ للحفاظِ على سلامةِ الصحفيين، وأخذِ موقفٍ ضدَّ أي شكلٍ منْ أشكالِ العنفِ أو الإعتداءِ على موظفي وسائلِ الإعلامِ.